

مالت ق
الجليل
بن
الاذ
كما
بالمك
نص
انق
يص
بالله
المت
لا يحق
ليحك
العالم
لنجا
فلا

ضرورة ولا تفريق بطلت ولو سهوا وتباح قراءة
أواخر السور وأوساطها وأذنا به شيئ
سبح جله وصفت امرأة يبطن كفها على ظهر الأخرى
ويصق في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه و
كأخرة تسن صلاته المسترة قائمة كوخرة الرجل فان لم
يجد شاخصا فالى خط وتبطل بمروك وبكعب اسود يحم
فقط وله التعوذ عند آية وعيد والسؤال عند
آية حمزة ولو في فرض **فصل** اركانها القيام و
التخممة والفاحة والركوع والاعتدال **العنه** والسجود
على الاعضاء السبعة والاعتدال **العنه** والجلوس بين
السجدتين والطرائفة في الكل والتشهد الاخير و
جلسته والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه
والترتيب والتسليم وواجباتها التكبير غير التخممة
والتسبيح والتحميد وتسبيحة الركوع والسجود وسؤال
المغفرة مرة مرة ويسن ثلاثا والتشهد الاول وجلسته
وما عدل الشرايط والاركان والواجبات المذكورة **بهيته**
فمن ترك شرط الغير عذر غير النية فانها لا تسقط **الحال**
او تعدد ترك ركمن او واجب بطلت صلاته بخلاف الباقي
وما عدل ذلك سنن اقوال وافعال لا يشرع السجود **بهيته**
فان

فان
سبح

فان سجد فلا بأس **باب** **سجود السهو**
يشرع لزيادة ونقص وشك في عمد في الفرض
والنافلة فمتى زاد فعلا من جنس الصلاة قيا ما او
قعودا أو ركوعا أو سجودا عمد بطلت وسهوا بسجد
اه وان زادت ركعة فلم يعلم حتى فرغ منها بسجد وان لم
فيها جلس في الحال فيشهد ان لم يكن تشهد وسجد و
سلم وان سجد به تقنان فاصرو لم يجزم بصواب نفسه
بطلت صلاته وصلاة من تبعه عالما لاجاهلا
او ناسيا وعمل مستكثرا عادة من غير جنس الصلاة
يبطلها عمده وسهوه ولا يشرع ليسيرة وسجود و
لا تبطل بسيرا كل وشرب سهوا ولا نقل بسير شرب
عمدا وان اتى بقوله مشروع في غير موضعه كقراءة
في سجود وقعود وتشهد في قيام وقراءة سورة
في الاخيرين لم تبطل ولم يجب له سجود بل يشرع و
ان سلم قبل اتمامها عمد بطلت وان كان سهوا ثم
ذكر قريبا اتمها وسجد وان طال الفضل او تكلم
لغير مصليتها بطلت كلامه في صلواتها ومصليتها
وان كان يسيرا لم تبطل وقهقمة كلام وان نسي
او اتعب من غير خشية الله تعالى او تسبح من غير

فان